

مرسوم سلطاني
رقم ٨٥/٨٠
بتعديل قانون تنظيم بلدية العاصمة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٤/٧٧ باصدار قانون تنظيم بلدية العاصمة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : تعدل المادة (٧) من قانون تنظيم بلدية العاصمة المشار اليه ليصبح نصها كالآتي :
« يشكل المجلس البلدي من رئيس البلدية وأربعة وعشرين عضوا منهم :
تسعة أعضاء يمثلون الأجهزة الحكومية يختارهم رؤساء وحداتهم ممن يشغلون درجة مدير عام على الأقل .
خمسة عشر عضوا يمثلون كل المدن والأحياء الواقعة في حدود البلدية .
- مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٧ محرم سنة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ١٢ أكتوبر سنة ١٩٨٥ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٢٢) .
الصادرة في ١٥/١٠/١٩٨٥ م .